



الجمهورية الإسلامية الموريتانية
الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول
المكلفة بالبيئة والتنمية المستدامة
تأشيرة باثنية
Visa legislation
م. ع. الم. د. الج. ع.
Le Directeur Général

مقرر رقم 1364 / وم ب ت م
يتضمن إنشاء لجنة وطنية لمتابعة المناخ في موريتانيا

إن الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالبيئة والتنمية المستدامة،
بعد الإطلاع على :

- (1) - المرسوم رقم 2007 - 157 الصادر بتاريخ 06 سبتمبر 2007 المتعلق بمجلس الوزراء وصلاحيات الوزير الأول والوزراء ؛
- (2) - المرسوم رقم 2008-159 الصادر بتاريخ 31 أغسطس 2008 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة ؛
- (3) - المرسوم رقم 190 - 2008 / وأ الصادر بتاريخ 19 أكتوبر 2008 والمحدد لصلاحيات الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالبيئة والتنمية المستدامة، وتنظيم الإدارة المركزية لقطاعه،

يقرر :

المادة الأولى. تنشأ لجنة وطنية لمتابعة المناخ في موريتانيا، تتمثل مهمتها في متابعة ما يلي:

- نشاطات المكتب الوطني لآلية التنمية النظيفة ؛
- البيانات الوطنية في موريتانيا حول التغيرات المناخية ؛
- أي نشاط آخر للتأقلم أو لتخفيف آثار التغيرات المناخية.

المادة 2. تكلف اللجنة بما يلي :

- الإشراف على نشاطات التحسيس والإعلام الموجهة إلى السلطات الإدارية والقطاع الخاص والجمهور، بشأن التغيرات المناخية والتحديات التي تطرحها، والفرص المتاحة ؛
- توجيه نشاطات "الخلية الوطنية حول التغيرات المناخية"، وخطط العمل المتعلقة بها؛
- المصادقة على الإجراءات الوطنية في مقاربة آليات التنمية النظيفة ؛
- النهوض بـ"آليات التنمية النظيفة" في موريتانيا ؛
- تزكية المشروعات التي يوجهها الفاعلون الاقتصاديون إلى السلطة الوطنية لآليات التنمية النظيفة، طلبا للتمويل، في إطار آليات التنمية النظيفة ؛
- المصادقة على الإجراءات الوطنية لمتابعة وتقييم مشروعات التنمية النظيفة في موريتانيا.

المادة 3. تتكون اللجنة كما يلي :

ئيس : المكاف بمهمة في الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بالبيئة والتنمية
ستديمة.

عضاء :

- ممثل عن مديرية البرمجة والتنسيق والإعلام البيئي ؛
 - ممثل عن مديرية الاستصلاح الترابي ؛
 - ممثل عن مديرية المجموعات المحلية ؛
 - ممثل عن مديرية الطاقة ؛
 - ممثل عن مديرية مكافحة الأمراض ؛
 - ممثل عن مديرية الرقابة البيئية ؛
 - ممثل عن مديرية حماية الطبيعة ؛
 - ممثل عن مديرية الزراعة ؛
 - ممثل عن مديرية الصناعة ؛
 - ممثل عن مديرية التنمية الحيوانية ؛
 - ممثل عن مديرية النفط ؛
 - ممثل عن مديرية المياه ؛
 - ممثل عن مديرية المالية العمومية ؛
 - ممثل عن مديرية المعادن ؛
 - ممثل عن مديرية النقل ؛
 - ممثل عن مديرية البحرية التجارية ؛
 - ممثل عن الهيئة الوطنية للأرصاد الجوية ؛
 - ممثل عن مديرية شؤون المرأة ؛
 - ممثل عن المندوبية العامة لترقية الاستثمار الخاص ؛
 - ممثل عن البنك المركزي الموريتاني ؛
 - ممثل عن أرباب العمل الموريتانيين ؛
 - ممثل عن اتحادية الزراعة والتنمية الحيوانية ؛
 - ممثل عن اتحادية الصناعة ؛
 - ممثلان عن المنظمات غير الحكومية.
- تتولى السكريتاريا مديرية البرمجة والتنسيق والإعلام البيئي.

المادة 4. تُزوّد اللجنة بالهيئتين التاليتين، وذلك بوصفها سلطة وطنية لآليات التنمية النظيفة :
- المجلس الوطني التنفيذي لآليات التنمية النظيفة ؛
- السلطة الوطنية المعيّنة.

المادة 5. يعمل "المجلس الوطني التنفيذي لآليات التنمية النظيفة" بصفته هيئة لقيادة
النشاطات التي تعتمد آليات التنمية النظيفة، ويكلف بالمهام التالية :
- تمحيص المشروعات التي يوجهها الفاعلون الاقتصاديون إلى السلطة الوطنية لآليات
التنمية النظيفة، طلبا للتمويل، في إطار آليات التنمية النظيفة ؛
- النهوض بآليات التنمية النظيفة في موريتانيا ؛



- تأمين الانتقاء الأولي للمشروعات الممكنة والتحقق من مطابقة المشروعات لمعايير التنمية النظيفة وتراكم الإضافات ؛
- وضع الإجراءات الوطنية لمتابعة وتقويم مشروعات التنمية النظيفة ؛
- تحرير رسالة المصادقة وتقديمها إلى السلطة الوطنية المعيّنة للتوقيع عليها، وذلك بأخذ معايير التنمية المستدامة في الحسبان ؛
- ربط الصلة مع الهيئات الإدارية المعنية بآليات التنمية النظيفة على المستوى الدولي، مثل "المجلس الوطني التنفيذي لآليات التنمية النظيفة"، وهيئة تسجيل المشروعات ؛
- مسك سجل لمشروعات التنمية النظيفة، وتأمين الجوانب الإدارية المتعلقة بنشاطات التنمية النظيفة (الاستدعاءات، وتقارير الاجتماعات...).

المادة 6. يتكوّن "المجلس الوطني التنفيذي لآليات التنمية النظيفة" كما يلي :
الرئيس : المستشار القانوني للوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالبيئة والتنمية
المستديمة.

الأعضاء :

- ممثل عن وزارة الشؤون الخارجية والتعاون ؛
- ممثل عن وزارة الاقتصاد والمالية ؛
- ممثل عن مديرية البرمجة والتنسيق والإعلام البيئي ؛
- ممثل عن المندوبية العامة لترقية الاستثمار الخاص ؛
- ممثل عن البنك المركزي الموريتاني ؛
- ممثل عن اتحاد أرباب العمل الموريتانيين ؛
- منظمة وطنية غير حكومية.

المادة 7. "الخلية الوطنية لبرنامج التغيرات المناخية" هي "الهيئة الوطنية المعيّنة" التي تعمل بصفقتها هيئة تنفيذية، وتناط بها المهام التالية :

- تولي مهمة الناطق باسم السلطة الوطنية لآليات التنمية النظيفة، والمجلس الوطني التنفيذي، الذي يقوم بمهمة الأمانة الدائمة له ؛
- القيام بدور "الشباك الوحيد" لمشروعات آليات التنمية النظيفة ؛
- تقديم المشروعات إلى المجلس الوطني التنفيذي من أجل تمحيصها ؛
- تسجيل المشروعات وتسليم وثيقة المصادقة عليها، وذلك باسم السلطة الوطنية لآليات التنمية النظيفة ؛
- إعداد وتنفيذ خطة العمل الوطنية للتأقلم مع التغيرات المناخية ؛
- إنجاز جرود للغازات المسببة للاحتباس الحراري، ودراسات عن الهشاشة والتأقلم مع التغيرات المناخية، فضلا عن أيّ نشاط للتأقلم مع التغيرات المناخية، أو تخفيف آثارها ؛
- التعريف، سواء على الصعيد الوطني أو الدولي، بالإستراتيجية الوطنية في مجال آليات التنمية النظيفة، وملف آليات التنمية النظيفة.
- منسق "الخلية الوطنية لبرنامج التغيرات المناخية" هو المكلف بمهمة في الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلف بالبيئة والتنمية المستديمة.

تأشيرة التشريع
Visa législation
المدير العام
Le Directeur Général

المادة 8. إجراءات التقويم والمصادقة على مشروعات آليات التنمية النظيفة من لدن السلطة الوطنية لآليات التنمية النظيفة ستحدد بواسطة تعميم من الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالبيئة والتنمية المستدامة.

المادة 9. تجتمع "اللجنة الوطنية لمتابعة المناخ في موريتانيا" كل ستة أشهر في دور عادية، و"المجلس الوطني التنفيذي لآليات التنمية النظيفة" كل ثلاثة أشهر. ويمكن، عند الاقتضاء، أن تجتمع أي من الهيئتين في دورة استثنائية، على دعوة من رئيسها.

المادة 10. يمكن للجنة الوطنية لمتابعة المناخ في موريتانيا، والمجلس الوطني التنفيذي لآليات التنمية النظيفة، أن يستعينا بأي خبرة تعتبر مفيدة في القيام بهامهما.

المادة 11. يكلف الأمين العام للوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بالبيئة والتنمية المستدامة بتطبيق هذا المقرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

24 MAR 2009

حرر في نواكشوط، بتاريخ.....

د. محمد ولد أحمد سالم



التوزيع :	
2	- وأعمال أ د
2	- وأ أ أ ح
2	- وش خ ت
2	- وتر
2	- وم ص ص
2	- و.ا.ق.ت
2	- و ص م
2	- وت ن
2	- و.د.ل.م.
2	- ون ط
2	- وزارة الصيد
2	- وزارة الصيد
2	- و.ش.ا.ج.ط.أ
2	- ه و أ ج
2	- ات.أ.ع.م.
2	- م غ ح
2	- الوثائق الوطنية
2	- ج ر